

Distr.: General
23 July 2018
Arabic
Original: English

المجلس



الدورة الرابعة والعشرون

دورة المجلس، الجزء الثاني

كينغستون، ١٦-٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٨

البند ١٢ من جدول الأعمال

تقرير رئيس اللجنة القانونية والتقنية عن

أعمال اللجنة في دورتها الرابعة والعشرين

مقرر مجلس السلطة الدولية لقاع البحار بشأن تقارير رئيس اللجنة القانونية والتقنية

إن مجلس السلطة الدولية لقاع البحار،

إذ يشير إلى مقرره ISBA/23/C/18؛

١ - يحيط علماً مع التقدير بالتقريرين المقدمين من رئيس اللجنة القانونية والتقنية عن أعمال اللجنة في الجزأين الأول والثاني من دورتها الرابعة والعشرين^(١)، وبمذكر اللجنة عن مشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة^(٢)؛

٢ - يرحب بالعمل المتواصل الذي تقوم به الأمانة واللجنة بشأن نظام الاستغلال، ويطلب أن يتواصل العمل المتعلق بهذا النظام على سبيل الأولوية؛

٣ - يطلب أن تُعمم كل من توصيات اللجنة بشأن مشروع النظام الحالي والصيغة التالية من مشروع النظام قبل الاجتماع الذي ينظر فيه المجلس فيهما بوقت كاف يسمح ببحث التوصيات ومشروع النظام ومناقشتها بموضوعية، ويؤكد على ضرورة التحلي بروح الانفتاح وتوخي الشفافية باستمرار؛

(١) ISBA/24/C/9 و ISBA/24/C/9/Add.1.

(٢) ISBA/24/C/20.



٤ - **يطلب** إلى اللجنة أن تنظر، حسب الاقتضاء، في الاقتراحات الواردة منذ الدورة الثالثة والعشرين، في سياق عملها، بما في ذلك الاقتراحات المتعلقة بمشروع النظام الواردة من الجزائر، باسم المجموعة الأفريقية، بعنوان ”طلب معروض على نظر المجلس يتعلق باقتراح المجموعة الأفريقية الرامي إلى تفعيل المؤسسة“ و ”طلب نظر المجلس في اقتراح المجموعة الأفريقية بشأن النموذج الاقتصادي/نظام الدفع والمسائل المالية الأخرى الواردة في مشروع النظام موضوع الاستعراض“؛ ومن بلجيكا، تحت عنوان ”تعزيز القدرات العلمية البيئية للسلطة الدولية لقاع البحار“؛ ومن ألمانيا، تحت عنوان ”اقتراحات من أجل تيسير عمل السلطة الدولية لقاع البحار“^(٣)؛ وكذلك تقرير الأمين العام عن اعتبارات تتعلق بمقترح مقدم من حكومة بولندا لتشغيل مشروع مشترك ممكن مع المؤسسة^(٤)؛

٥ - **يطلب** إلى اللجنة والأمانة العامة أن تنفذا، حسب الاقتضاء، التوصيات الواردة في الوثيقة المقدمة من هولندا بعنوان ”استعراض عام للتدابير والوسائل والإجراءات القائمة فيما يتعلق بحماية وحفظ البيئة البحرية في المناطق الواقعة خارج نطاق الولاية الوطنية“^(٥)، في حدود الموارد المتاحة؛

٦ - **يحيط علماً مع التقدير** بنظر اللجنة في ٢٧ تقريراً سنوياً عن الأنشطة التي اضطلع بها المتعاقدون في عام ٢٠١٧، ويرحب، على وجه الخصوص، بتقدم الأغلبية الساحقة من المتعاقدين تقارير جيدة البناء تحترم النموذج الذي أصدرته اللجنة، غير أنه يعرب عن أسفه لحالات المتعاقدين الذين لا يتبعون متطلبات الإبلاغ، ويعرب عن أسفه أيضاً من أن بعض المتعاقدين، بالنظر إلى وتيرة التقدم الحالية، يمكن أن يفشلوا في الوفاء بالتزاماتهم لفترة السنوات الخمس الأولى من خطط العمل المحددة في عقود الاستكشاف؛

٧ - **يشدد** على أهمية أن يأخذ المتعاقدون في الحسبان المشورة التي تقدمها اللجنة بشأن التقارير السنوية ويستجيبوا لها في الوقت المناسب؛

٨ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يوافي المتعاقدين المعنيين والدول المركزية بمختلف المسائل التي تم تحديدها خلال استعراض اللجنة لتقارير المتعاقدين السنوية؛

٩ - **يحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن المعلومات المتصلة بامتنال المتعاقدين لخطط العمل المتعلقة بالاستكشاف^(٦)، ويطلب أن يقدم الأمين العام تقريراً سنوياً إلى المجلس يحدد فيه حالات عدم الامتنال المزعومة والإجراءات التنظيمية الموصى بها أو التي يتعين اتخاذها وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاق بشأن تنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢^(٧) وأنظمة التنقيب والاستكشاف، بما في ذلك أي عقوبات نقدية يتعين أن يفرضها المجلس، ويدعو الدول المركزية المعنية إلى تقديم أي معلومات تتعلق بأي حالة من حالات عدم الامتنال والتدابير المتخذة لضمان الامتنال بموجب عقد الاستكشاف، وفقاً للفقرة ١٣٩ من الاتفاقية؛

(٣) ISBA/24/C/18.

(٤) ISBA/24/C/12.

(٥) ISBA/24/C/15.

(٦) ISBA/24/C/4.

(٧) انظر: United Nations, *Treaty Series*, vol. 1836, No. 31364.

- ١٠ - **يبحث** جميع المتعاقدين على التقيد بمتطلبات الإبلاغ وتيسير الحصول على بياناتهم البيئية وإتاحتها للجمهور، ويشير إلى أن السلطة تحتاج من جميع المتعاقدين أن يقوموا بجمع العينات وفق أسلوب موحد وبالإبلاغ عن جميع البيانات البيئية والجيولوجية في شكل رقمي للمساعدة في عدد من الأمور منها وضع خطط إقليمية للإدارة البيئية؛
- ١١ - **يعترف** بأن معظم المتعاقدين قد نفذوا بالكامل برامج تدريبية وأتاحوا مزيداً من فرص التدريب؛
- ١٢ - **يحيط علماً** بحلقتي العمل البيئيتين اللتين نُظمتا في تسينغتاو بالصين في أيار/مايو ٢٠١٨ وفي شتاتشين ببولندا في حزيران/يونيه ٢٠١٨، ويتطلع إلى موافاته بتقريري الاجتماعين؛
- ١٣ - **يحيط علماً أيضاً** بأن حلقة عمل تقنية بشأن معايير اختيار المناطق المرجعية للأثر والمناطق المرجعية للحفاظ عُقدت في برلين في الفترة من ٢٧ إلى ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، وأن حلقة عمل ثانية، مكرسة لاستعراض حالة تنفيذ خطة الإدارة البيئية لمنطقة كلاريون - كليبرتون، سُعقد خلال النصف الثاني من عام ٢٠١٨، وأن حلقة عمل ثالثة يشترك في استضافتها الأمانة واللجنة الدولية لحماية الكابلات سُعقدت في بانكوك يومي ٢٩ و ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨؛ ويشجع الأمانة على العمل عن كثب مع اللجنة وأعضاء السلطة الدولية من أجل الإعلان في وقت مبكر عن حلقتي العمل وعن غيرهما، وضمن أوسع مشاركة ممكنة من جميع الدول الأطراف المعنية وأصحاب المصلحة الآخرين؛
- ١٤ - **يشجع** الأمانة العامة واللجنة على إحراز تقدم في وضع خطط للإدارة البيئية في المناطق الدولية الأخرى لقاع البحار، ولا سيما في المناطق المشمولة حالياً بعمود استكشاف، مشيراً إلى الفقرة ٦٠ من قرار الجمعية العامة ٧٠/٢٣٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥؛
- ١٥ - **يرحب** بما أحرزته الأمانة من تقدم في تنفيذ استراتيجية إدارة بيانات السلطة الدولية، بما في ذلك اطلاع العموم على البيانات غير السرية، ويلاحظ أن قاعدة البيانات من المتوقع أن يبدأ تشغيلها بنهاية شهر تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨؛
- ١٦ - **يلاحظ** أنه، بالنظر إلى ثقل عبء العمل الملقى على عاتق اللجنة وإلى ضيق الوقت، لم تتمكن اللجنة من مناقشة المسائل الأخرى التي أحالها إليها المجلس، ويطلب إلى الأمين العام أن يعمل على مواصلة إتاحة ما يكفي من الوقت والموارد لدعم عمل اللجنة، ولا سيما ما تعلق منه بالمسائل ذات الأولوية، بما في ذلك التقدم في إعداد مشروع نظام الاستغلال؛
- ١٧ - **يلاحظ مع القلق** العجز الحاد في الصندوق الاستئماني للتبرعات لأغراض تحمل تكاليف مشاركة أعضاء اللجنة وأعضاء اللجنة المالية من البلدان النامية في اجتماعات اللجنة القانونية والتقنية واللجنة المالية، ويرحب بما قُدم من تبرعات، ويحث على تقديم المزيد من التبرعات للصندوق من أعضاء السلطة ومن الدول الأخرى والمنظمات الدولية المعنية والمؤسسات الأكاديمية والمؤسسات العلمية والتقنية والمنظمات الخيرية والشركات والأفراد الذاتيين؛
- ١٨ - **يشجع** اللجنة القانونية والتقنية على الإكثار من عقد الاجتماعات المفتوحة للرفع من مستوى الشفافية في عملها؛

١٩ - يرحب بتقرير الأمين العام عن تنفيذ المقرر الذي اتخذته المجلس في عام ٢٠١٧ بشأن التقرير الموجز لرئيس اللجنة^(٨)، ويلاحظ أن هذا ثاني تقرير من نوعه للأمين العام؛

٢٠ - **يطلب** إلى الأمين العام أن يبلغ المجلس في دورته الخامسة والعشرين، في عام ٢٠١٩، بحالة تنفيذ هذا المقرر، وأن يظل هذا الإبلاغ السنوي مُدرجاً في جدول أعمال المجلس باعتباره بنداً دائماً.

الجلسة ٢٤٤

٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٨